وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

المنتخب
من صحيح السنة النبوية

(وهو المنهج المقرر للمرحلة الرابعة من كلية العلوم الإسلامية)

جمع
د. ماهر ياسين الفحل
رئيس قسم الحديث

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ،ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له .

« وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله ، وأمينه على وحيه ، وخيرته من خلقه ، وسفيره بينه وبين عباده ، المبعوث بالدين القويم ، والمنهج المستقيم ، أرسله الله رحمة للعالمين ، وإماماً للمتقين ، وحجة على الخلائق أجمعين » [1] .

﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** ﴾ [آل عمران : 102] . ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً** ﴾ [النساء :1] . ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً** ﴾ [الأحزاب: 70-71] .

أما بعد : فهذه خمسون حديثاً من صحيح السنة النبوية ، وهي المنهج المقرر للحفظ للسنة الرابعة في كليتنا الفتية كلية العلوم الإسلامية جامعة الانبار – حرسها الله – انتقيتها من صحيح البخاري وصحيح مسلم ، وحرصت على أن تكون الأحاديث من أحاديث الأحكام ؛ ليعم النفع .

وعلم الحديث النبوي الشريف من أشرف العلوم الشرعية ، بل هو أشرفها على الإطلاق بعد العلم بكتاب الله تعالى الذي هو أصل الدين ومنبع الطريق المستقيم ؛ لذا نجد المحدثين قد أفنوا أعمارهم في تتبع طرق الحديث ونقدها ودراستها ، حتى بالغوا في ذلك أيما مبالغة في التفتيش والنقد والتمحيص عن اختلاف الروايات وطرقها وعللها ، فأمسى علم معرفة علل الحديث رأس هذا العلم وميدانه الذي تظهر فيه مهارات المحدثين ، ومقدرتهم على النقد .

ثم إنَّ لعلم الحديث ارتباطاً وثيقاً بالفقه الإسلامي ، إذ إنا نجد جزءاً كبيراً من الفقه هو في الأصل ثمرة للحديث ، فعلى هذا فإنَّ الحديث أحد المراجع الرئيسة للفقه الإسلامي .

فوجب على طالب العلم الشرعي أن يكثر من حفظ أحاديث السنة النبوية ليتعلم أدلة الفقه ، وليسير على هدي النبي ﷺ في الأقوال والأعمال ؛ لذا نطمح من إخواننا الطلبة الاهتمام غاية الاهتمام بحفظ السنة النبوية والبحث عن صحيحها وضعيفها ، والله الموفق .

د. ماهر ياسين الفحل

كلية العلوم الإسلامية / جامعة الانبار

(1) من مقدمة " زاد المعاد " للعلامة ابن القيم 34/1 .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : « **إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ , ثُمَّ لِيَنْثِرْ , وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ , وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَه قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضوئِهِ ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ** »[1].

وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ : « **فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمِنْخَرَيْهِ مِنَ الْمَاءِ** »[2] .

وَفِي لَفْظٍ : « **مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَستنثرْ** » [3].

لِينْثِرْ : يعني يُخرجُ الماءَ منْ أَنفِهِ ، بعدَ إدخاله فيهِ ، وهو الاستنشاقُ .

استجمرَ : استعملَ الحجارةَ في مسحِ البولِ والغائطِ .

فلْيوترْ : أَيْ لِيُنْهِ استجمارَه على وِترٍ ، ثلاثٍ أَوخمسٍ أَوأَكثرَ .

فَلْيَستنشقْ : الاستنشاقُ هو إدخالُ الماء في الأَنفِ ثمَّ نثْرُهُ خارِجَهُ .

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعاً** » [4].

وَلِمُسْلِمٍ : « **أُولاهُنَّ بِالتُّرَابِ** » [5].

وَلَهُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الإِناءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعاً وَعَفِّرُوهُ الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ** » [6].

ولَغَ : شَرِبَ بطَرَفِ لسانِهِ .

عَفِّروهُ : التعفيرُ : التمريغُ في العَفْرِ وهو الترابُ .

3- عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنٍ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ , فَتَوَضَّأَ لَهُمْ وُضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَكْفَأَ عَلَى يَدَه مِنَ التَّوْرِ , فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلاثاً , ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ , فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلاث غَرَفَاتٍ , ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً , ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ إِلَى

---

(1) متفق عليه أخرجه : البخاري 52/1 (162) ، ومسلم 146/1 (237) (20) .

(2) 146/1 (237) (21) .

(3) أخرجه : مسلم 146/1 (237) و (2) .

(4) متفق عليه أخرجه : البخاري 54/1 (172) ، ومسلم 161/1 (279) (89) .

(5) 161/1 (279) (91) .

(6) 162/1 (280) (93) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ , فَمَسَحَ رَأْسَهُ , فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إلى الْكَعْبَيْنِ »[1].

وَفِي رِوَايَةٍ : « بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ , حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ , ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ » [2] . وَفِي رِوَايَةٍ « أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ »[3].

التَّوْرُ : شِبْهُ الطَّسْتِ ، هو إناءٌ صغيرٌ .

فأَكْفَأَ على يديْهِ : أَمالَ وصَبَّ على يديْهِ .

قَفَاهُ : مُؤَخِّرَةُ رِأْسِهِ .

منْ صُفْرٍ : هوَ نوعٌ منَ النُّحاسِ .

4- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِذَا أَتَيْتُمْ الْغَائِطَ , فَلا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ , وَلا تَسْتَدْبِرُوهَا بِبَوْلٍ ولاَغَائِطٍ , وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا** » . قَالَ أَبُو أَيُّوبَ : " فَقَدِمْنَا الشَّامَ , فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ قَدْ بُنِيَتْ قِبَلَ الْقِبْلَةِ , فَنَنْحَرِفُ عَنْهَا , وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ » (4) .

شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا : اتجهوا نحوَ المشرقِ أوالمغربِ ، وهذا بالنسبةِ لأَهلِ المدينةِ المنورةِ ومن كانت قبلهم كقبلة المدينة مثل بلدنا العراق .

5 – عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ , فَقَالَ : « **إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ , وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا أَحَدُهُمَا : فَكَانَ لا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ , وَأَمَّا الآخَرُ : فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ثم أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً , فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ , فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ , لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ قَالَ : لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا** »[5].

لايستترُ منَ البولِ : لايجعلُ سترةً تقيهِ منْ بولِهِ .

النَّميمةُ : نقلُ كلامِ الغيرِ على وجهِ الإفسادِ والإضرارِ .

---

(1) متفق عليه أخرجه البخاري 58/1 (186) ، ومسلم 145/1 (235) (18) رواية البخاري .

(2) أخرجه : مسلم 145/1 (235) (18) .

(3) أخرجه : البخاري 60/1 (197) .

(4) متفق عليه أخرجه : البخاري 109/1 (394) ، ومسلم 154/1 (264) (59) رواية مسلم .

(5) متفق عليه أخرجه : البخاري 65/1 (218) ، ومسلم 166/1 (292) (111) . رواية البخاري .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

6- عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنهما قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ » [1].

يشوصُ فاه : يَدْلُكُ أَسنانَهُ ويُنَقِّيها .

7- عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيِّ رضي الله عنه قَالَ : شُكِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلاةِ, قَالَ: « **لا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً , أَوْ يَجِدَ رِيحاً** » [2].

8- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ , فَبَالَ فِي طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ , فَزَجَرَهُ النَّاسُ , فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَنُوبٍ مِنْ مَاءٍ , فَأُهْرِيقَ عَلَيْهِ » [3].

طائفة المسجدِ : ناحية المسجدِ .

فزجره الناس : نهروه .

الذَّنوبُ : الدَّلوُ الكبيرُ مَليءٌ بالماءِ .

أُهريقَ عليه : صُبَّ عليه .

9- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : « كَانَ رسول الله ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ , وتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ , ثُمَّ اغْتَسَلَ , ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدَيْهِ شَعْرَهُ , حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرْوَى بَشَرَتَهُ , أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ , ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ , وَقالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ , نَغْتَرِفُ مِنْهُ جَمِيعاً » [4].

أَرْوَى بَشَرَتَهُ : أَوصلَ الماءَ إلى أُصولِ الشعرِ ، والبشرةُ : الجلدُ .

أَفَاضَ عَلَيْهِ : أَسالَ الماءَ على شعرِهِ .

10- عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنهما قَالَ : « بَعَثَنِي رسول الله ﷺ فِي حَاجَةٍ , فَأَجْنَبْتُ , فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ , فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ , كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ , ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

---

(1) متفق عليه أخرجه : البخاري 70/1 (245) ، ومسلم 152/1 (255) (98) .

(2) متفق عليه أخرجه : البخاري 46/1 (137) ، ومسلم 189/1 (361) (98) .

(3) أخرجه : البخاري 65/1 (221) .

(4) أخرجه : البخاري 76/1 (272) و (273) ، ومسلم 174/1 (316) (35) رواية البخاري .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ , فَقَالَ : « **إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا** » - ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً , ثُمَّ مَسَحَ الشِّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ , وَظَاهِرَ كَفَّيْهِ وَوَجْهَهُ » [1] .

تَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ : تقلبتُ في الأَرضِ حتَّى عمَّ بدني الترابُ .

11- عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ : « سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلتُ : مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ , وَلا تَقْضِي الصَّلاةَ ؟ فَقَالَتْ : أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟ فَقُلْتُ : لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ , وَلَكِنِّي أَسْأَلُ . قَالَتْ : كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ , فَنُؤَمَّرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ , وَلا نُؤَمَّرُ بِقَضَاءِ الصَّلاةِ »[2].

أَحروريةٌ أَنتِ : نسبةٌ إِلى بلدةٍ قربَ الكوفةِ ، اسمُها حَروراءُ ، خرجتْ منها فرقةٌ منَ الخوارجِ على عليِّ بنِ أَبي طالبٍ ﷺ ، ويُسمَى الخوارجُ حَروريةً لِتَعَنُّتِهِمْ ومخالفتِهمُ السُّنَّةَ وخروجِهمْ على جَماعةِ المسلمينَ

12- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : « إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ , فَيَنْصَرِفُ النِسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ »[3].

المُرُوطُ : أَكْسِيَةٌ مُعَلَّمَةٌ تَكُونُ منْ خَزٍّ ، وتَكُونُ منْ صُوفٍ .

مُتَلَفِّعاتٍ : مُتَلَحِّفاتٍ .

والغَلَسُ : اخْتِلاطُ ضِياءِ الصُبْحِ بِظُلْمَةِ اللَّيلِ .

13- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ : « **لا صَلاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ , وَلا صَلاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ** »[4] .

14- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِنَّ أَثْقَلُ الصَّلاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ : صَلاةُ الْعِشَاءِ , وَصَلاةُ الْفَجْرِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا . وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاةِ فَتُقَامَ , ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ , ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لا يَشْهَدُونَ الصَّلاةَ , فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ** »[5].

حبواً : الحَبْوُ : الزحفُ على اليدينِ والرُّكبتينِ .

---

(1) متفق عليه أخرجه : البخاري 96/1 (347) ، ومسلم 192/1 (368) (110) رواية مسلم .

(2) متفق عليه أخرجه : البخاري 88/1 (321) ، ومسلم 182/1 (335) (68) .

(3) متفق عليه أخرجه : البخاري 219/1 (867) ، ومسلم 119/2 (645) (232) .

(4) متفق عليه أخرجه : البخاري 152/1 (586) ، ومسلم 207/2 (827) (288) .

(5) متفق عليه أخرجه : البخاري 167/1 (657) ، ومسلم 123/2 (651) (252) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

15- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُم إذا رَفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يْجعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ , أَوْ يَجْعَلَ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ؟** »[1].

16- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي لأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلانٍ , مِمَّا يُطِيلُ بِنَا , فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ , فَقَالَ : « **يَا أَيُّهَا النَّاسُ , إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ , فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ , فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ** » [2] .

17- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ** » [3].

18- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ : « عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُّدَ - كَفِّي بَيْنَ كَفَّيْهِ - كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ , وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ , السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ »[4] وَفِي لَفْظٍ : « فإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاةِ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ للهِ - وَذَكَرَهُ - وَفِيهِ : فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ - وَفِيهِ - فَلْيَتَخَيَّرْ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ »[5] .

التحياتُ : جمع تحيةٍ وتشمل كل أَنواع التعظيم .

الطيباتُ : الطيب من الأَقوال والأَعمال والأَوصاف .

19- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ - عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ - ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ , يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ , وَإِنَّهُمَا لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا , وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ** » [6].

---

(1) متفق عليه أخرجه : البخاري 177/1 (691) ، ومسلم 28/2 (427) (114) .

(2) متفق عليه أخرجه : البخاري 82/9 (7159) ، ومسلم 41/2 (466) (182) .

(3) متفق عليه أخرجه : البخاري 208/1 (822) ، ومسلم 53/2 (493) (233) .

(4) متفق عليه أخرجه : البخاري 73/8 (6265) ، ومسلم 14/2 (402) (59) .

(5) متفق عليه أخرجه : البخاري 211/1 (831) ، ومسلم 13/2 (402) (55) رواية مسلم .

(6) متفق عليه أخرجه : البخاري 42/2 (1041) ، ومسلم 35/3 (911) (21) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

20- عَنْ أَبِي مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ﷺ - : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ » (1).

الصالقة ، التي ترفع صوتها عند المصيبة .

الحالقة : التي تحلق شعرها ، أوتنتفه من شدَّة الجزع والهلع .

الشاقَّة : التي تشق جيبها أوثوبَها تسَخُّطاً على قضاء الله .

دعوى لجاهلية : هي النياحة ، وكلُ قولٍ يُنبيء عَنِ التَّسَخُّطِ والجزع مِنْ قَدَرِ الله .

21- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : « فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ - أَوْ قَالَ رَمَضَانَ - عَلَى الذَّكَرِ وَالأُنْثَى وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ : صَاعاً مِنْ تَمْرٍ , أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ . فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ ... » (2).

وَفِي لَفْظٍ : « أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاةِ »(3).

22- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ . فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ , فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ . فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ** »(4).

23- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ , إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ . أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا ؟ فَقَالَ : « **لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ عَنْهَا** ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : **فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى** »(5).

وَفِي رِوَايَةٍ : « جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ , إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ نَذْرٍ . أَفَأَصُومُ عَنْهَا ؟ فَقَالَ : « **أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ فَقَضَيْتِيهِ , أَكَانَ ذَلِكَ يُؤَدِّي عَنْهَا** » ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . **قَالَ** : « **فَصُومِي عَنْ أُمِّكِ** »(6).

24- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، قال : « وَقَّتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ : ذَا الْحُلَيْفَةِ . وَلأَهْلِ الشَّامِ : الْجُحْفَةَ . وَلأَهْلِ نَجْدٍ : قَرْنَ الْمَنَازِلِ . وَلأَهْلِ الْيَمَنِ : يَلَمْلَمَ .

---

(1) متفق عليه أخرجه : البخاري 103/2 (1296) ، ومسلم 70/1 (1049) (167) .

(2) متفق عليه أخرجه : البخاري 162/2 (1511) ، ومسلم 68/3 (984) (14) .

(3) متفق عليه أخرجه : البخاري 161/2 (1503) ، ومسلم 70/3 (986) (22) .

(4) متفق عليه أخرجه : البخاري 40/3 (1933) ، ومسلم 160/3 (1155) (171) .

(5) متفق عليه أخرجه : البخاري 46/3 (1953) ، ومسلم 155/3 (1148) (155) رواية مسلم .

(6) متفق عليه أخرجه : البخاري 46/3 (1953) ، ومسلم 155/3 (1148) (154) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فَهُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ , مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ والْعُمْرَةَ . فَمَنْ كَانَ دُونَهن فَمِنْ أهله ، وكذا فكذلك حتى أَهْلُ مَكَّةَ يهلون منها » [1] .

المواقيت : جمعُ "**ميقات**" والمقصود بها المواقيت المكانية التي يحرم منها الحجيج .

25- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ , يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْغُرَابُ , وَالْحِدَأَةُ , وَالْعَقْرَبُ , وَالْفَأْرَةُ , وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ** » [2].

وَلِمُسْلِمٍ : « **يُقْتَلُ خَمْسٌ فَوَاسِقُ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ** » [3] .

الحِدَأَةُ : بكسر الحاء وفتح الدالِ.

فاسق : الفِسقُ هو الخروج عن الشيء .

الكلب العقور : العقور كل ماعقر الناس وأَخافهم وعدا عليهم مثل الأَسد والنمر والفهد والذئب .

26- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « **إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلانِ , فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعاً , أَوْ يُخَيِّرُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ . فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ . فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ** »[4].

27- عَنْ حكيم بن حزام ﷺ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال : « **الْبَيِّعانِ بالخيارِ مَا لم يَتَفرقا فإنْ صَدَقا وبيَّنا بورِكَ لهما في بَيْعِهما وإنْ كَذَبا وكَتَما مُحقتْ بركةُ بَيعِهما** »[5].

28- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **لا تَلَقَّوْا الرُّكْبَانَ , وَلا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ . وَلا تَنَاجَشُوا . وَلا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَلا تُصَرُّوا الْغَنَمَ . وَمَنِ ابْتَاعَهَا فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ , بَعْدَ أَنْ يَحْتلُبَهَا . وَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا , وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعاً مِنْ تَمْرٍ** » [6].

---

(1) متفق عليه أخرجه : البخاري 165/2 (1526) ، ومسلم 5/4 (1181) (11) .

(2) متفق عليه أخرجه : البخاري 17/3 (1829) ، ومسلم 48/4 (198) (68) .

(3) 17/4 (1198) (70) . (بنحوه) .

(4)متفق عليه أخرجه : البخاري 84/3 (2112) ، ومسلم 10/5 (1531) (44) .

(5)متفق عليه أخرجه : البخاري84/3 (2110) ، ومسلم 10/5 (1532) (47) .

(6) متفق عليه أخرجه البخاري 92/3 (2150) ، ومسلم 14/5 (1515) (11) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وَفِي لَفْظٍ : « **هُوَ بِالْخِيَارِ ثَلاثَاً** »[1].

لا تَلَقَّوْا الرُّكْبَانَ : لاتستقبلوا القادمين بسلعِهِمْ قبل وصولها إِلى السوقِ .

وَلا تَنَاجَشُوا : النَّجْشُ :هو أَنْ يزيدَ الإِنسانُ في ثمن السلعة أَويمدحَها وليس لهُ رغبةٌ في شرائِها ، ولكنْ يريد خِداعَ غيرِهِ .

وَلا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ : الحاضرُ : هو البلديُّ المقيمُ ، والبادي: نسبةٌ إِلى الباديةِ ، والمرادُ القادمُ لبيعِ سلعتِهِ

وَلا تُصَرُّوا الْغَنَمَ : التَصْرِيةُ : هي حبسُ اللبنِ في ضروعِ البهائمِ حتى تظهرَ ممتلئةً باللبنِ فيغتَرَّ بها المشتري

29- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلا يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ** » وَفِي لَفْظٍ : « **حَتَّى يَقْبِضَهُ** »[2].

30- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ , وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثِّمَارِ : السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ . فَقَالَ : « **مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ , وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ , إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ** »[3].

31- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ . فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتْبَعْ** »[4] .

مَطْلُ الْغَنِيِّ : المماطَلَةُ في آداءِ ماعليه منْ حقٍّ للغيرِ .

أُتْبِعَ : أُحيلَ .

مَلِيء : الغنيُّ المقْتَدِرُ على الوفاءِ .

32- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : « قَدْ أَصَابَ عُمَرُ أَرْضاً بِخَيْبَرَ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ , إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضاً بِخَيْبَرَ , لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّ هُوَ أَنْفَسُ عِنْدِي مِنْهُ , فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ ؟ قَالَ : إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا , وَتَصَدَّقْتَ بِهَا .

---

(1) أخرجه : البخاري 92/3 عقب (2148) ، ومسلم 6/5 (1524) (24) . رواية البخاري .

(2) متفق عليه أخرجه البخاري 88/3 (2126) ، ومسلم 7/5 (1526) (32) .

(3) متفق عليه أخرجه البخاري 111/3 (2240) ، ومسلم 5/5 (1604) (127) .

(4) متفق عليه أخرجه البخاري 123/3 (2287) ، ومسلم 34/5 (1564) (33) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قَالَ : فَتَصَدَّقَ بِهَا عمر . غَيْرَ أَنَّهُ لا يُبَاعُ أَصْلُهَا , ولا يباع ولا يُورَثُ وَلا يُوهَبُ , قَالَ : فَتَصَدَّقَ عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ , وَفِي الْقُرْبَى , وَفِي الرِّقَابِ , وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ , وَابْنِ السَّبِيلِ , وَالضَّيْفِ . لا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا : أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ , أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقاً , غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ » [1].

وَفِي لَفْظٍ : « غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ » .

يَسْتَأْمِرُهُ : يستشيرُهُ ويطلبُ أَمرَهُ .

أَنْفَسُ : أَجْوَدُ .

حَبَسْتَ أَصْلَهَا : وقَفْتَ أَصلَ الأَرضِ .

غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ : غيرَ مُتَّخِذٍ منها مِلْكاً لِنَفْسِهِ .

33- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنْ الأَرْضِ : طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ** » [2].

قِيدَ شِبْرٍ : أَي قَدْرَ شِبْرٍ .

طُوِّقَهُ : جُعِلَ طَوْقاً فِي عُنُقِهِ .

34- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ , لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ , يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ** » [3].

زَادَ مُسْلِمٌ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : « مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ , إلاَّ وَعِنْدِي وَصِيَّتِي » [4].

الوصيَّةُ : عهدٌ خاصٌ بالتَّصَرُّفِ بالمالِ ، أَوالتبرعِ بهِ بعدَ الموتِ .

35- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ , مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ , وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ , وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ** » [5].

---

(1) متفق عليه أخرجه البخاري 259/3 (2737) ، ومسلم 73/5 (1632) (15) رواية مسلم .

(2) متفق عليه أخرجه البخاري 171/3 (2453) ، ومسلم 59/5 (1612) (142) .

(3) متفق عليه أخرجه البخاري 2/4 (2737) ، ومسلم 70/5 (1627) (1) .

(4) 70/5 (1627) (4) .

(5) متفق عليه أخرجه البخاري 34/3 (1905) ، ومسلم 128/4 (1400) (1) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

مَعْشَرَ الشَّبَابِ : **المَعْشَرِ** : هم الطائفة الذين يشملهم وصف .

الْبَاءَة : الجِمَاع والقُدرة على مؤْنَةِ النكاح .

أَغَضُّ لِلْبَصَرِ : أَشَدُّ غضاً للبصرِ .

وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ : أَشَدُّ إحصاناً للفَرْجِ .

وِجَاء : **الوِجاء** : الخِصاء ، وذلك نظراً لأَنَّ الصَّوم يُضْعِف الشَّهوة فَشُبِّهَ بالخِصاءِ .

36- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا , وَلا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا** » [1].

37- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **لا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ , وَلا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ** » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ , فَكَيْفَ إِذْنُهَا قَالَ : « **أَنْ تَسْكُتَ** » [2].

الأَيِّم : هي من لازوج لها ، وليستْ بِكْراً .

تُسْتَأْمَرَ : يُطلبُ الإِذن منها صريحاً في العقد عليها .

38- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ نَفْسِي : فَقَامَتْ طَوِيلاً ، فَقَالَ رَجُلٌ : زَوِّجْنِيهَا , إِنْ لَمْ تكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ . قَالَ : « **هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصْدِقُهَا** » قَالَ : مَا عِنْدِي إلا إِزَارِي . فَقَالَ : « **إِنْ أَعْطَيْتَهَا إياه جَلَسْتَ وَلا إِزَارَ لَكَ ، فَالْتَمِسْ شَيْئاً** » فقَالَ : مَا أَجِد شيئاً . قَالَ : « **الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ** » ، فَالْتَمَسَ فَلَمْ يَجِدْ ، فقال : « **أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شيءٌ ؟** » قَالَ : نَعَمْ ، سورة كذا وسورة كذا لسور سماها ، فَقَالَ : « **زوجناكها بِمَا مَعَك مِنَ الْقُرْآنِ** » [3].

39- عَنْ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةِ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ - وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ , وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً - فَتُوُفِّيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ , وَهِيَ حَامِلٌ . فَلَمْ تَنْشَبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ , فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا : تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّابِ , فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ

---

(1) متفق عليه أخرجه البخاري 15/7 (51099 ، ومسلم 135/4 (1408) (33) .

(2) متفق عليه أخرجه البخاري 23/7 (5136) ، ومسلم 4/ 140 (1419) (64) .

(3) متفق عليه أخرجه البخاري 22/7 (5135) ، ومسلم 143/4 (1425) (76) رواية البخاري .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بْنُ بَعْكَكٍ – رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ – فَقَالَ لَهَا : مَا لِي أَرَاكِ مُتَجَمِّلَةً ؟ لَعَلَّكِ تُرَجِينَ النكاح إنَّك , وَاَللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْك أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ . قَالَتْ سُبَيْعَةُ : فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ : جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ , فَأَتَيْتُ رَسُولَ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي , وَأَمَرَنِي بِالتَّزْوِيجِ إنْ بَدَا لِي »[1] .

وقالَ ابنُ شِهابٍ : ولاأَرى بَأْساً أَنْ تَتَزَوَّجَ حينَ وضَعَتْ ، وإِنْ كَانَتْ في دَمِها، غَيْرَ أَنَّهُ لايَقْرَبُها زَوْجُها حتَّى تَطْهُرَ .

فَلَمْ تَنْشَبْ : فلم تلبثْ .

فَلَمَّا تَعَلَّتْ : أَي لما طَهُرَتْ من دمها .

تَجَمَّلَتْ : تزينت وتهيأَت .

40- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « **لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّه إلاَّ بِإِحْدَى ثَلاثٍ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ والثَّيِّبُ الزَّانِي , وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ** »[2] .

الثَّيِّبُ الزَّانِي : المتزوجُ الزاني .

وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ : قتلُ مَنْ قتلَ نفساً معصومة ظلماً وعُدواناً .

وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ : المرْتَدُ .

41- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها « أَنَّ قُرَيْشاً أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ , فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالُوا : وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إلاَّ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ , فَقَالَ رسوا الله ﷺ : « **أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ؟ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ** » , ثم قَالَ : « **إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ , وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ , وَأَيْمُ اللَّهِ : لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا** »[3].

---

(1) متفق عليه أخرجه البخاري 73/7 (5318) ، ومسلم 200/4 (1484) (56) .

(2) متفق عليه أخرجه البخاري 6/9 (6878) ، ومسلم 106/5 (1676) (25) .

(3) متفق عليه أخرجه البخاري 213/4 (3475) ، مسلم 114/5 (1688) (8) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وَفِي لَفْظٍ « كَانَتْ امْرَأَةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ , فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَطْعِ يَدِهَا »[1].

42- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ , لا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ , فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِّلْتَ إِلَيْهَا , وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا , وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا , فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ , وَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ** »[2] .

43-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ , هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ , لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ** » . وَنَزَلَتْ : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً** ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [3] .

يَمِين صَبْر : هي اليمينُ الغَموسُ ، وهي اليمين التي أُلزم بها وحُبِسَ عليها ، وكانت لازمة من جهةِ الحُكْمِ .

فَاجِرٌ : كاذبٌ .

44- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ؟** » قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ , قَالَ : « **الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ** » ، **وَكَانَ مُتَّكِئاً فَجَلَسَ , فَقَالَ** : « **أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ , وَشَهَادَةُ الزُّورِ** » , فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ[4] .

45- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : « أَنْفَجْنَا أَرْنَباً بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَسَعَى الْقَوْمُ فَلَغَبُوا , فَأَخَذْتُهَا فجئت بها إلى أبي طَلْحَةَ , فَذَبَحَهَا فبَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِوَرِكِهَا أو قال بفَخِذَيْهَا . فَقَبِلها »[5].

لَغَبُوا : أَعيَوْا .

أَنْفَجْنَا : أَثَرْنا .

---

(1) أخرجه : مسلم 115/5 (1688) (10) .

(2) متفق عليه أخرجه البخاري 159/8 (6622) ، ومسلم 86/5 (1652) (19) .

(3) متفق عليه أخرجه البخاري 171/8 (6676) ، ومسلم 58/1 (138) (220) .

(4) متفق عليه أخرجه البخاري 4/8 (5976) ، ومسلم 64/1 (87) (143) .

(5) متفق عليه أخرجه البخاري 125/7 (5535) ، ومسلم 71/6(1953) (53) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

46- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ ، فَإِنَّهُ مَنْ لَبِسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ** »[1].

47- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ - يَنْتَظِرُ , حَتَّى إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ , فَقَالَ : « **يا أَيُّهَا النَّاسُ , لا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ , وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا , وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ ثُمَّ قام النَّبِيُّ ﷺ وقال : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ , وَمُجْرِيَ السَّحَابِ , وَهَازِمَ الأَحْزَابِ : اهْزِمْهُمْ , وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ** »[2].

48- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ, إِلاَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ , وَكَلْمُهُ يَدْمَى : اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ , وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ** »[3].

مَكْلُومٌ : مجروحٌ .

49- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **إِذَا جَمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الأَوَّلِينَ وَالآخَرِينَ : يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ , فَيُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلانِ بْنِ فُلانٍ** »[4].

غَادِر : تاركٌ للوفاءِ ، ناقضٌ للعهدِ .

50- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **مَنْ أَعْتَقَ شِقْيصاً مِنْ مَمْلُوكِهِ , فَعَلَيْهِ خَلاصُهُ فِي مَالِهِ , فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قُوِّمَ الْمَمْلُوكُ قِيمَةَ عَدْلٍ , ثُمَّ اُسْتُسْعِيَ , غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ** »[5].

شِقْصاً : الشِّقْصُ : هو القليلُ منْ كلِّ شيءٍ .

اُسْتُسْعِيَ : أُلْزِمَ السَّعْيَ فيما يَفُكُّ بهِ بقيةَ رقبَتِهِ منَ الرِّقِّ .

غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ : لايُكَلَّفُ مايشقُّ عليهِ منَ الخِدْمَةِ .

---

(1) متفق عليه أخرجه البخاري 7/ 194 (5834) ، ومسلم 140/6 (2068) (11) .

(2) متفق عليه أخرجه البخاري 62/4 (29659 ، ومسلم 143/5 (1742) (20) .

(3) متفق عليه أخرجه البخاري 125/7 (5533) ، ومسلم 34/6 (1876) (105) .

(4) متفق عليه أخرجه البخاري 127/4 (3186)- (3188) ، ومسلم 141/5 (1735) (9) رواية مسلم .

(5) متفق عليه أخرجه البخاري 182/3 (2492) ، ومسلم 212/4 (1503) (3) .

This file was downloaded from QuranicThought.com